

جامعة ديالى
كلية القانون والعلوم السياسية

العنف السياسي في العراق

رؤيه اجتماعية - سياسية

د. شاكر عبد الكريم فاضل
جامعة ديالى / كلية القانون والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

المقدمة

تعد ظاهرة العنف السياسي التي يواجهها العراق من أصعب التحديات ، ذلك أن هذا التحدي من الخطورة بمكان بحيث بات يهدد مستقبل الدولة والمجتمع معاً . ونظراً لما يخلفه من نتائج مأساوية في تدمير الأرواح البشرية والأثار النفسية والمادية والاجتماعية والسياسية، فإن هذه الظاهرة تتطلب بحثها ودراستها بموضوعية .

إن إشكالية العنف السياسي ، إنه أصبح ظاهرة ملزمة للحياة السياسية في العراق وأن هذه الإشكالية لم تظهر من فراغ ، بل أسهمت به مجموعة من المدخلات في بروزها .

لا يمكن أن يدرس العنف السياسي بمعزل عن موجياته ومبرراته وبمعزل عن التغير الاجتماعي والثقافة السياسية . ووفقاً لذلك يستلزم وضع ظاهرة العنف في سياق البحث الاجتماعي - السياسي ، الذي يقرأ الواقع وما يحيط بها وما يتصل بظروفها ومكوناتها .

والبحث يهدف دراسة الظاهرة من خلال تحليل الترابطات بين ظاهرة العنف السياسي وبين قوة الدولة ، وبين العنف وعلاقته ببنية النظام السياسي ومؤسساته ، والترتبطات بين العنف والمشكلات الاقتصادية ، وبين العنف والثقافة السياسية في المجتمع .

ومن هذا المنطلق اعتمد البحث منهجاً علمياً يدرس الموضوع من زاوية التحليل الاجتماعي - السياسي الذي يولي اهتماماً واسعاً للإطار الاجتماعي والحق القافي والاقتصادي والسياسي للظاهرة موضوع البحث .

المبحث الأول

مفهوم العنف وأنواعه

لفهم ظاهرة العنف السياسي في المجتمع لابد من توضيح مفهومه وأنواعه ، وهذا ما سيتم تناوله في هذا المبحث من خلال دراسة المحاور الآتية : أولاً : مفهوم العنف . ثانياً : أنواع العنف . ثالثاً : احتكار الدولة للعنف .

أولاً : مفهوم العنف :

إن العنف بوصفه ظاهرة اجتماعية يتهدّد حياتنا بحاجة إلى تحديد علمي لمفهومه ، ذلك أنه يمكن أن يدرس من جوانب وزوايا متعددة ، فالعنف في المعنى اللغوي من عنيف به ، وعليه - عنيفاً وعنيفة : أخذ بشدة وقسوة ولامة . فهو عنيف . واعتُرف بالامر : أخذ بعنف وأناه ولم يكن له علم به . والشيء كرهه يقال : اعتُرف الطعام وأعتُرف فلان المجلس ، تحول عنه^(١) . ومن خلال هذا المعنى اللغوي فإن العنف ليس إلا مجرد صورة من صورة الشدة التي تختلف الرأفة والرفق واللطف .

وبالمعنى الاصطلاحي فالعنف بالمفهوم السوسيولوجي سلوك يذكي قوامه إنكار الآخر كقيمة مماثلة للأنا أو للنحن وكقيمة تستحق الحياة والاحترام ، ومرتكزة استبعاد الآخر عن حلبة التغلّب (الصراع) إما بخضمه إلى تابع ، وإما بنفيه خارج المساحة (إخراجه من اللعبة) وإما بتصفيته معنوياً أو جسدياً^(٢) . وفقاً لذلك معنى العنف الأساسي هو عدم الاعتراف بالأخر ، رفضه وتحويله إلى الشيء "المناسب" للغاية العنفية . وقد حاول بعض الباحثين إلى تحديد مفهوم (العنف) إجرائياً بتقسيمه إلى اتجاهات ثلاثة هي^(٣) :

الاتجاه الأول : العنف هو الاستخدام الفعلي للقوة المادية لإلحاقضرر والأذى بالذات أو الأشخاص الآخرين وتخييب الممتلكات للتأثير على إرادة المستهدف ، وعلى هذا الأساس ، فإن السلوك العنيف يتضمن معنى الإرغام والقهر من جانب الفاعل ، والخضوع أو المقاومة من جانب المفعول به أو المستهدف .

الاتجاه الثاني : العنف هو الاستخدام الفعلي للقوة المادية أو التهديد باستخدامها ، وهذا التعريف يوسع المفهوم ليشمل التهديد القولي إلى جانب السلوك الفعلي .

الاتجاه الثالث : يذهب هذا الاتجاه إلى العنف باعتباره مجموعة من الاختلالات والتراكمات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع ، ولذا يطلق عليه اسم العنف الكلّي ويتوخّد عدة أشكال

منها : غياب التكامل الوطني داخل المجتمع وسعى بعض الجماعات لانفصال عن الدولة ، وغياب العدالة الاجتماعية وحرمان قوى معينة داخل المجتمع من بعض الحقوق السياسية وعدم إشباع الحاجات الأساسية كالتعليم والصحة والمأكل .. الخ) لقطاعات عريضة من المواطنين ، والتبعية على المستوى الخارجي .

ويبدو واضحًا مما سبق أن العنف هو ظاهرة مركبة لها جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية . ولعل العنف في وجهه السياسي أكثر وضوحاً من غيره من أنواع العنف ، ذلك أن السياسة تتطوّر على العنف بجانبيه المادي والمعنوي . لأنها مقرونة دائمًا بالاستيلاء على السلطة أو ممارستها .

وجرى تعريف العنف السياسي بأنه : اعمال التزوير ، والتمهير والاضرار ، التي يكون غرضها ، واختيار اهدافها أو ضحاياها والظروف المحيطة بها ، وإنجازها وأثارها ذات دلالات سياسية ، أي تتحوّل إلى تغير سلوك الآخرين في موقف تسلوبي له آثار على النظام الاجتماعي . وأن ما هو هام في التعريف المذكور هو عنصر تغيير سلوك الآخرين^(٤) .

ولتحديد معالم مصطلح العنف ونطاقه فإنه لا يمكن فهمه إلا من خلال تصنّيف أنواع العنف وهي مهمة ليست بسيرة لاختلاف المدارس الفكرية التي يبحث فيها ، وسيتم تعزيز الدراسة النظرية حول أبرز التصنيفات مع محاولة تقييم مدى انطباقها على الواقع العراقي .

ثانياً : أنواع العنف :-

تتعدد تصنّيفات أنواع العنف بتنوع الاتجاهات الفكرية للباحثين ، وبتنوع منطلقائهم . فهناك من يصنّفه من حيث الشكل إلى العنف المنظم الذي يكون معداً له مسبقاً وبغية تحقيق أهداف معينة ، والعنف غير المنظم الذي يأتي عفويًا أو مصادفة ولا يمكن حصره في إطار سياسي وفكري محدد . والصنف الآخر هو العنف من حيث الجهة وهو على نوعين هما : العنف المؤسسي والعنف غير المؤسسي . وصنف من حيث المضمون إلى العنف المشروع والعنف غير المشروع .

أن مسألة تصنّيف العنف السياسي في العراق لا يمكن اعتماد صنف واحد من الأصناف المذكورة لوحده ، ففي بعض البلدان ، يمكن ملاحظة شكل واحد أو نوع واحد من العنف السياسي ، غير أننا نشهد في العراق أشكالاً متعددة منه وفي آن معاً . فالمشكلة معقدة .

وعلى أساس ذلك سيتم الاعتماد على تصنّيف أعمال العنف السياسي حسب المصدر الذي تتبعه منه

إلى مجموعتين رئيسيتين هما^(٥) :

المجموعة الأولى : العنف المؤسس : وهي أعمال العنف التي تمارسها الدولة بصورة منظمة.

المجموعة الثانية : العنف الشعبي : وتضم أعمال العنف التي يقوم بها الأفراد والجماعات ضد بعضهم البعض أو ضد الدولة .

وفي إطار هذا التصنيف يمكن إيراد أشكال من العنف السياسي تحت كلاً منها :

المجموعة الأولى : العنف المؤسس :-

تحت هذا الصنف تتدرج أعمال العنف الآتية :

١- العنف الذي تمارسه قوات الاحتلال الأمريكية : وينقسم هذا النوع من العنف إلى

ثلاثة أنواع^(٧) :

أ- نوع موجه إلى الخصوم من المواطنين .

ب- نوع موجه إلى الخصوم من القوى المناوئة من بين المقاومين العراقيين .

ج- نوع موجه إلى الخصوم من أصحاب المصالح ، وضد نشاط القوى الدولية المناوئة في العراق .

ومما لا شك فيه ان أكثر أنواع العنف خطرًا تلك التي تمارسها قوات الاحتلال ، ذلك أن الاحتلال هو الذي أوجد العنف الطائفي فلقد أسهم في تأجيجه عندما أعاد تشكيل الدولة العراقية على أساس التقسيم الطائفي والأثني . فضلاً عن إفراطه في استخدام القوة ضد العراقيين .

٢- أعمال العنف التي تقوم بها الدولة :-

ويقصد بها أعمال العنف التي تقوم بها الدولة وأجهزتها الأمنية أو ما يسمى بالعنف المشروع بغية تحقيق الاستقرار والأمن .

وغالباً ما يتداخل هذا العنف مع العنف الطائفي ويأخذ صوره فالملحوظ أن بعض الأحزاب والحركات المشاركة في السلطة قد امتدت وتغلقت عناصر ميليشياتها في المؤسسات الأمنية للدولة الجديدة ومارست أعمال العنف الطائفي من خلال تلك المؤسسات^(٨) .

المجموعة الثانية : العنف الشعبي :-

تحت هذا الصنف يمكن أن ندرج أشكال العنف الآتية :-

١- المقاومة المسلحة :

تدرج تحت هذا النوع من أعمال العنف أعمال المقاومة ضد القوات الأجنبية المحتلة في العراق .

غير أن حق الكفاحسلح والمقاومة المسلحة التي تتمتع بالمشروعية السياسية والقانونية تتطلب

توافر شروط عدة هي ^(٤) :

أ- حق الكفاحسلح لابد أن يستخدم ضد الأهداف العسكرية أو المصالح المادية لدولة الاحتلال .

ب- يجب أن تقع هذه الأفعال داخل الأراضي المحتلة .

ج- أن يكون هدف هذه الأعمال مقاومة الاحتلال وتحرير الأرض وصولاً لحق تحرير المصير.

د- من الممكن تصور وقوع هذه الأعمال خارج حدود الدولة المحتلة ضد المصالح المادية لدولة الاحتلال
شريطة لا تمس هذه الأعمال الأبرياء أو تعرض حياة أو حرية المتعزين بالحماية الدولية للخطر .

وفقاً لذلك فإن أعمال العنف التي تبتعد عن هذه الشروط يمكن تصنيفها ضمن النوع الآخر من أعمال

العنف وهو الإرهاب .

- ٢- الإرهاب :-

لم يقدم الفقه تعريفاً دقيقاً للإرهاب . بل إن الكتاب يتفقون على أن تعريف العمل الإرهابي عمل

محفوظ بالمخاطر مادامت جريمة الإرهاب مستعصية على كل تعريف ^(٥) .

غير أن عدم وجود تعريف محدد متطرق عليه للإرهاب ، لم يمنع من تحديد عدة أسس تعدد من مكونات

العمل الإرهابي . وقد حددها أحد الباحثين بالشكل الآتي ^(٦) :

أ- الاستخدام المنظم للعنف .

ب- السلوك الوحشي المفاجئ الذي يحدث صدمة .

ج- الاعتباط (العشوانية) .

د- انعدام العقلانية مع كون السلوك غير أخلاقي وغير عادل .

هـ- انتقامية الأهداف ، وعدم التفرقة بين الخواص .

وحاول باحث آخر أن يصف مكونات العمل الإرهابي في الآتي^(١١) :

- أ- ان الإرهاب هو وسيلة وليس غاية .
- ب- ان الوسائل المستخدمة عديدة ومتعددة وتتميز بطابع العنف وتخلق حالة من الفزع والخوف .
- ج- الحديث عن جريمة الإرهاب لا يثار إلا إذا كان هناك مشكلة سياسية أو موقف معين ويعتبر آخر هناك فريقان مختلفان وغالباً ما تكون أسباب سياسية لهذه الجرائم .
- د- عدم مراعاة حقوق الأقليات ، وعدم مراعاة حقوق الشعوب في تحرير مصيرها .
- هـ- عدم احترام حقوق الإنسان وخصوصاً حقه في الحياة .
- و- غالباً ما يكون المدنيين وخصوصاً النساء والأطفال هم الضحايا الأكثر تضرراً بالعمليات الإرهابية . وفي ضوء هذه الأسس فإن أعمال عنف عديدة يمكن أن تصنف بأنها أعمالاً إرهابية ، فهناك إرهاب الاحتلال ، وإرهاب القاعدة ، وإرهاب الميليشيات ، وإرهاب العنف الطائفي . والإرهاب بكل أشكاله بعد من الجرائم ضد الإنسانية ، والإرهاب لا يتسم بالشرعية ومدان أخلاقياً وإنسانياً ومجرم في القوانين الداخلية والدولية .

ثالثاً : احتكار الدولة للعنف :-

ان سلطة الدولة هي ظاهرة اجتماعية وسياسية وقانونية ، ولا مكان لها خارج النظام الاجتماعي ، كما لا يستقيم هذا النظام ولا يستقر بدونها .. ان الجماعة البشرية لا يستقيم أمرها بدون وجود سلطة أمراً تحفظ النظام فيها وتعمل لصالح أفرادها . وان أول مظاهر القوة التي تعتمد عليها سلطة الدولة هي القوة البوليسية والعسكرية لحماية وجودها وأمنها ، ولفرض سيطرتها بالقوة المادية عند الاقتضاء ، ولهذا تلعب السجون والمعتقلات وغيرها من وسائل العقاب والردع دوراً كبيراً في هذا المجال ... وكذلك تعتمد في وجودها وفي شرعية تصرفاتها على رضا المحكمين بها وقولهم لها ، لما إذا اعتمدت السلطة في تصرفاتها على القوة المادية وحدها فقط فإنها تفقد شرعيتها^(١٢) . أي ان سلطة الدولة هي القدرة على فرض إرادتها على إرادة المجتمع .

هناك اتجاهان رئيسيان بين الباحثين حول العلاقة بين العنف والدولة :

الاتجاه الأول : يؤكد على أن السياسة تتصل على الاستحواذ على السلطة وعلى كيفية توزيعها ، ومن ثم فإن الحد الأقصى للسلطة هو العنف ... ومن ثم فإن النشاطات السياسية التي تدور حول السلطة اعتباراً من

الصراعات حولها ، إلى الاستيلاء عليها ومارستها مفرونة دائمًا بالعنف وبأشكاله المتعددة ، وبخاصة أشكاله المتطرفة . هذا العنف يصبح سلاحاً من السهل استخدامه ، لأنه يبدو وكأنه يحمل حلاً جذرياً بالقضاء على الطرف الآخر الذي يقف عقبة أمام المصالح والطموحات .

أما الاتجاه الثاني : يؤكد على أن الدولة قد تقوم بأعمال العنف وفقاً للقوانين التي تشرعها ، ولكن ذلك لا يعني أن تسعى إلى إيجاد وتطبيق طرق أخرى سلية في تعاملها مع مواطنيها المؤيدين أو المعارضين لها . إن السلطة تكون مفرونة بالقوة وباستخدام العنف عندما تكون قائمة على أساس السيطرة والتسلط والاستغلال . والعنف المستخدم على هذا النحو موجه لانتزاع طاعة وخضوع الأفراد في المجتمع . أما عندما يكون مصدر السلطة وشرعيتها هو الشعب ، فإن دعم الشعب هو الذي يضفي الشرعية على المؤسسات في البلاد^(١٢) .

في ضوء ما نقدم يمكن أن نخرج بالنتيجة الآتية :

إن الدولة أية دولة ، ومهما كان مصدر شرعيتها ، تعتمد العنف (استخدام وسائل القوة بأنواعها) أداة لإنجاز وظائفها ، ويبدو هنا للعنف دور يقوم به في هذا المجال ، ولذلك فإن موضع اهتمام الباحث في علم الاجتماع السياسي ليس هو مسألة تصرف الدولة بعنف إزاء مواطنيها ، ولكن في ظل أية ظروف تجعل ذلك . إن الدولة الحديثة يجب عليها أن تحترم أدوات العنف وال قادر الوحيد على استخدامه .

حتى أن بعض الباحثين عرفوا الدولة استناداً إلى مكانة العنف فيها ، فقد عرفها ماكس فيبر بأنها :

التنظيم الذي "تحكر استخدام العنف المشروع في رقعة جغرافية معينة"^(١٤) .

وينطوي هذا التعريف على دلالة أن هيكل القوة الذي تمثله الدولة هو ، نظرياً على الأقل ، أعلى هيكل القوة في المجتمع ، ولو وحده دون هيكل القوة الأخرى مشروعية ممارسة هذه القوة ، بما في ذلك حق الاستخدام المنفرد للعنف ، فعلى الرغم من أن المجتمع قد يحتوي على تكوينات أخرى تملك وتمارس القوة (يعني القراءة على التأثير في سلوك الآخرين ، أو المشاركة في اتخاذ القرار أو توزيع الثروة) ، مثل الأحزاب أو النقابات أو الطوائف والقبائل وغيرها من التنظيمات غير الحكومية ، إلا أن الدولة وحدها هي صاحبة الحق في استخدام هذه الوسيلة من وسائل القوة وهي العنف^(١٥) .

ولقد تم تفسير الاستقرار الذي حققه الدولة العراقية ونظمها السابقة كنتيجة لاحتياط القوة ولكن هذا الاحتياط لم يكن دائماً ليمارس وفقاً للقانون والشرعية . حيث أن اعتماد السلطة على الجيش في التحول السياسي لدى إلى تجذير ظاهرة العنف في العراق الأمر الذي حول الجمهوريات إلى أنظمة دكتاتورية .

الأمر الذي يستدعي استمرار ظاهرة العنف السياسي باعتبارها جوهراً ومحنئاً للنظام السياسي والتطورات السياسية ، وقد انعكس ذلك على الأحزاب السياسية في العراق في صراعها على السلطة حيث استعملت العنف لاستلام السلطة وتحويل الدولة إلى أداة عنف ضد المجتمع المدني ومنع تطور البلاد السياسي نحو الديمقراطية^(١٦) .

بعد هذا المدخل النظري يطرح السؤال ، هل يمكن للدولة العراقية أن تستمر كمركز وحيد للاستقطاب العنيفي ، وهي تترك على ساحتها جماعات العنف اللاشرعية ؟ .

وللإجابة على ذلك يمكن القول : إنه بعد الاحتلال الأمريكي للعراق ٢٠٠٣ ، تم تقويض أهم مؤسسات قوة الدولة متمثلة بالجيش والقوات الأمنية وحلها وفقاً للأوامر التي أصدرها الحاكم المدني بول بريمر ، وأسهمت في تفكك الدولة العراقية وإرباك الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية ، مما أدى إلى إيجاد فراغاً أمنياً لم تتمكن قوات الاحتلال من سده ، الأمر الذي شجع بروز العصابات المنظمة وأعمال الجريمة والسرقة . كذلك وترك الحدود العراقية ولمدة طويلة مفتوحة بدون حماية وبالتالي أصبح العراق ساحة لتصفية حسابات القوى الإقليمية والدولية ، والمليشيات والتنظيمات الإرهابية الدولية وغيرها . وفي ضوء ذلك فإن إعادة بناء الدولة يتلزم أن تكون الدولة هي المحترك الوحيد للسلام والقوة ولكن استخدامها يجب أن يكون مرهوناً وقائماً على الشرعية التي تحقق أمن المجتمع والدولة مقروراً بالعدالة .

المبحث الثاني

التأثير المتبادل بين البنى السياسية والعنف السياسي

ننطلق في هذا الجزء من البحث من وجود علاقة تأثير متبادل بين البنى السياسية والعنف الحاصل في العراق . ذلك أن النظام السياسي الذي يمكن تعريفه على أساس أنه مجموعة التدخلات والتقاعلات السياسية المستمرة في مجموعة سياسية ، والنظام السياسي هو جزء من كل اجتماعي يدخل في علاقات معقدة مع البناء الاجتماعي الكامل^(١٧) .

واستناداً على هذا التعريف لا يمكن عزل ظاهرة العنف عن مجلب بنية النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣ . ففي كل الأحوال تتطلب الدراسة الموضوعية الإقرار بأن الدولة وبنيتها السياسية يتحملها جزءاً

من المسؤولية عن العنف السياسي متّماً يتحملها مستخدمو العنف والذين يمارسونه ضد الدولة والمجتمع في آن معاً .

ويمكن تأثير بعض السمات والخصائص التي اتسمت بها بنية النظام السياسي ، والتي من شأنها ان تعكس سلباً على العنف ، وسيتم ايرادها على النحو الآتي :

أولاً : مأسسة السلطة طائفياً وأثنيةاً :-

أوجدت سلطة التحالف المؤقتة بنى سياسية تعتمد السمات الأثنية - الطائفية ، وقد عززت هذا الاتجاه باستخدام تصنيفات بدنائية للهوية الجماعية ، عرب/كرد ، سنة/شيعة ، بتنظيم السلطة السياسية حول خطوط اثنية - طائفية . وقد كان المثل الواضح مجلس الحكم الانتقالي ٢٠٠٣ ، المبني على نظام المحاصصة ، أي التوزيع النسبي للموقع بالقياس إلى حجم المكونات^(١٨) .

ترتب على هذا الواقع نتيجتين رئيسيتين : أولاًهما : تقديم الولاءات الفرعية الطائفية والأثنية والقبلية على حساب الهوية الوطنية والولاء للوطن . وثانيهما : توليد الإحساس لدى طوائف وجماعات معينة في المجتمع العراقي بأنها أصبحت مهمشة ، وبالتالي إشاعة أجواء من الإحباط الذي يشكل بينة ملائمة لتوليد مظاهر العنف السياسي .

ثانياً : ثغرات النصوص الدستورية :-

أن الكثير من القضايا التي عالجتها النصوص الدستورية قد تثير معارك حقيقة سياسية وعنفية . وخصوصاً موضوع الفدراليات ومسألة الخلافات التي قد تتشبّب بسبب الصراع على تقاسم السلطة والثروة والحدود^(١٩) . بل يمكن القول ، بأن طروحات الفدرالية بالصيغة الطائفية والأثنية التي طرحت فيها ، قد كانت أحد العوامل المساهمة في تأجيج العنف الواسع الذي شهدته العراق بعد عام ٢٠٠٦ ، حيث شهدت مناطق العراق ظاهرة القتل والتهجير الواسع وفقاً لاعتبارات طائفية وأثنية .

ويستنتج من ذلك ، أن الاعتبارات الطائفية والإثنية الطاغية في بعض نصوص الدستور على حساب مبادئ المساواة والمواطنة ، تتمثل خطورتها بكونها هي التي ترسم أسس النظام السياسي ، وهي التي ترسم اتجاهاته الفلسفية والسياسية والإيديولوجية ، ولا يمكن تغيير هذه التوجهات إلا بصعوبة بالغة ، خصوصاً إذا علمنا أن دستور العراق ٢٠٠٥ يوصف بأنه دستور مبه جامد وذلك للإجراءات الصعبة في عملية تعديله .

ومما لا شك فيه ، ذلك يعني قلبية تجدر الصراعات التي قد تصل إلى مرحلة العنف بشكل دائم حول المواجهات الخلافية . وهكذا فإن العملية الدستورية بدورها كانت مدخلاً لدوره العنف الذي تجتاح العراق .

ثالثاً : مبدأ تقاسم السلطة :-

استندت مؤسسات النظام السياسي العراقي في عملها إلى عملية سياسية قائمة على نظام المحاصصة (تقاسم السلطة) معتمدة على نظام انتخابي يشجع على ذلك وهو نظام التمثيل النسبي والقائمة المغلقة ، وينتفق الباحثون على أن الأنظمة الانتخابية يمكن أن تلعب دوراً فوياً في تعزيز كلاً من الديمقراطية والتقطيم الناجح للصراع . غير أن التطبيق العملي لهذا النظام في العراق ، قد أفرز نتائج خطيرة أضرت بالمجتمع العراقي وبالعملية الديمقراطية في آن معاً.

فعلى الرغم من ميزة هذا النظام الأساسية وهي العدالة في توزيع المقاعد النسبية ، وعلى الرغم من أنه يسمح بتمثيل جميع الاتجاهات والأراء والأفكار [في حالة العراق الطوائف والأثنية] في البرلمان ، فإن عيبه الأساسي هو أنه يشجع تعدد الأحزاب بل وظهور أحزاب صغيرة بصورة مستمرة ، كما يسمح بتواجد تجمعات صغيرة ومتناهية دخل البرلمان و يؤدي وبالتالي إلى عدم استقرار وزاري مستمر^(٢٠) .

ومما لا شك فيه فإن عدم الاستقرار السياسي يولد عدم استقرار أمني ، خصوصاً في العراق في ظل الوضع المعقّد الذي يمر به الآن .

ويبدو أن المقاربة التي تقدّر وراء تبني مثل هذا النظام ، هي أن القائمة الحزبية ذات التمثيل النسبي هي الخيار الأفضل ، لكونها تمكّن الجماعات الطائفية والأثنية ، كي يعرفوا بأنفسهم في أحزاب ذات أساس طائفي أو اثني ، ومن هنا يحصلون على التمثيل في البرلمان بحسب نسبة عددهم في المجتمع بأكمله .

وقوام هذا النموذج الديمقراطي أن الميول الصراعية المتّصلة في بنية المجتمع العددية تقابلها ميول تعاونية أو تصالحية على مستوى زعماء المجموعات المكونة له . ومن شأن السلوك التعاوني النخبوi كبح جماح العنف على الصعيد القاعدي ومن ثم تحقيق الاستقرار السياسي^(٢١) .

ويرتبط بذلك النظام توفير الآليات المناسبة لاقتسام السلطة النخبوi . ومن شأن ذلك إعلاه دور زعماء القوائم (الطوائف ، الأثنية ، الجماعات ...) ، وبذلك تضحي الصراعات على مستوى المجتمع انعكاساً للصراعات بين زعماء القوائم والكتل ، والأحزاب ، والذين هم بدورهم يمثلون توجهات طائفية أو